الجاهلية في القرآن الكريم

ـ دراسة موضوعية ـ

د. أحمد نوري نصار الهاشمي
دائرة التعليم الديني والدراسات الإسلامية

الملخص

حذر القرآن الكريم من اتباع سنن الجاهلية، ومن التشبه بها، وعلى الرغم من كثرة ما كتب عن النهي عن الجاهلية، وعن التشبه بأهلها، إلا أن كثيراً من هذه الكتابات ركزت على مظاهر أو ممارسات مخصوصة، وتناست الحكمة من هذا النهي ومراميه العميقة، وتطرف بعضهم فحارب كلّ ما لا يستسيغه وبهواه ووصمه بالجاهلية، وقد حرصت في هذا البحث على تتبع أقوال المفسرين والمفكرين في بيان حقيقة الجاهلية، وآثارها وانعكاساتها، في خمسة مباحث: المبحث الأول: معنى الجاهلية ومفهومها. المبحث الثاني: ظن الجاهلية. المبحث الثالث: حكم الجاهلية. المبحث الرابع: تبرج الجاهلية. المبحث الخامس: حمية الجاهلية. ثم خاتمة البحث التي لخصت فيها أهم النتائج والتوصيات. وأهم النتائج التي توصل إليها البحث: إن حكم الجاهلية هو من قبيل الجاهلية المطلقة، وإن صدر ما يشابه هذا الموقف من المسلمين، فهو جاهلية مقيدة.

Abstract

Koran warned people to follow the ways of ignorance، and to imitate them، so it was the desire to stand on the implications of the truth to the ignorance that brought by the Koran in this research is marked (ignorance in the Koran) came mention of ignorance in four positions from the Koran.

This research on five topics: The first topic: the meaning has included ignorance and concept. The second topic: thought of ignorance. The third topic: the rule of ignorance. Section IV: flaunt ignorance. Section V: Diet ignorance. It emerged from this research that ignorance and received restricted while he thought the hypocrites Bzn description of ignorance، and ignorance is the rule، such as the absolute ignorance، and issued what this resembles the position of the Muslims، he is constrained by ignorance. But of ignorance is of absolute ignorance، and ignorance by the incorporation of the day is restricted ignorance. If ignorance diet of types of absolute ignorance، intolerance and tribal and looking down on the rights of others to the benefits of a narrow victory today is such restricted ignorance.

المقدمة

الحمد لله الّذي رفع العلم وأهله، ووضع الرّاضي بالجهل وجهله، الذي أصلح بالقرآن كل فاسدٍ، وعلّم به كل جاهل، وأنقذنا من ظلمات الجهل والطغيان إلى نور المعرفة والإيمان.

والصلاة والسلام التامين الكاملين على سيدنا محمد سيد المصلحين، وقائد الدعاة، ومعلم الناس منهج الإصلاح، وعلى آله وأصحابه الذين رفعوا منار الهداية، فنفوا عنها ظلال الجاهلين وتحريف الغالين.

أما بعد:

فقد منَّ الله تعالى على عباده بكتابه الكريم، حبل الله المتين، الذي اتبعه المهتدون، وجفاه الضالون، فيه بيان كلّ شيء، فأرشد إلى الحق وطرائقه، وحذر من الباطل ومسالكه.

وقد حذر القرآن الكريم الناس من اتباع سنن الجاهلية، ومن التشبه بها، إلا أن تطاول الزمان، وغلبة الجهل بالإسلام، والابتعاد عن نور النبوة ودفقها الفياض، أوقع طوائف كثيرة في دائرة الجهل، ولما انبرى الخيرون لإصلاح ما فسد بالغ بعضهم وغلا، ولم يفارق الجاهلين في فكره وفعله، إلا في اختلاف المواقع.

وعلى الرغم من كثرة ما كتب عن النهي عن الجاهلية، وعن التشبه بأهلها، إلا أن كثيراً من هذه الكتابات ركزت على مظاهر أو ممارسات مخصوصة، وتناست الحكمة من هذا النهي ومراميه العميقة، وتطرف بعضهم فحارب كلّ ما لا يستسيغه وبهواه ووصمه بالجاهلية.

لذلك كانت الرغبة في الوقوف على المضامين الحقيقة للجاهلية التي جاء بها القرآن الكريم في هذا البحث الموسوم (الجاهلية في القرآن الكريم).

وقد جاء ذكر الجاهلية في أربعة مواضع من القرآن الكريم، حرصت ـ ما وسعني جهدي ـ على تتبع أقوال المفسرين والمفكرين في بيان حقيقة الجاهلية، وآثارها وانعكاساتها، في خمسة مباحث:

المبحث الأول: معنى الجاهلية ومفهومها.

المبحث الثاني: ظن الجاهلية.

المبحث الثالث: حكم الجاهلية.

المبحث الرابع: تبرج الجاهلية.

المبحث الخامس: حمية الجاهلية.

ثم خاتمة البحث التي لخصت فيها أهم النتائج والتوصيات.

والله الموفق، وهو الهادي إلى سبيل الصواب.

المبحث الأول
معنى الجاهلية ومفهومها

أولاً ـ تعريف الجاهلية:

١ ـ الجاهلية لغة:

الجاهلية مصدر صناعي مأخوذ من الجاهل، المشتق من الجهل. وعلى هذا فهي ليست مشتقة من الجاهلي؛ لأن المصدر الصناعي ما زيد فيه على الكلمة بياء النسبة وتاء التأنيث، مثل قولنا: الإنسانية، فهي مشتقة من الإنسان لا من الإنساني.

والجهل خلاف العلم ونقيضه. وهو من باب فَهِمَ وَسَلِمَ، يقال: جَهِل فلان جهلاً وجهالةً، وجُهِل عليه وتجاهل واستجهل. والجمع منه: جُهل، وجُهُل، وجُهَّل، وجُهَّال،

وجُهلاء. قال تعالى: ﴿يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ﴾[1] ومنه قولهم للمفازة التي لا علم بها: مَجهَل. ويطلق الجهل ويراد به الخفة التي هي خلاف الطمأنينة، ويراد به الطيش، ومنه قولهم للخشبة التي يحرك بها الجمر: مجهل، وجَهِلَ عَلَيْهِ، وتَجَاهَلَ: أظهر الجَهْل[2].

ومنه قول عمرو بن كلثوم في معلقته:

ألا لا يجهلن أحد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا[3]

وقال السيوطي: «إن لفظ الجاهلية اسمٌ حدَث في الإسلام للزَّمن الذي كان قبلَ البعثة»[4].

---

(١) سورة البقرة: من الآية ٢٧٣ .

(٢) ينظر: تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري، (ت٣٧٠هـ)، تحقيق محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٢٠٠١م : مادة (جهل) ٦/ ٣٧ ؛ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لإسماعيل بن حماد الجوهري، (ت٣٩٣هـ)، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م : مادة (جهل) ٤/ ١٦٦٣-١٦٦٤ ؛ مقاييس اللغة، أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا، (ت٣٩٥هـ)، تحقيق عبد السلام هارون، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م : : مادة (جهل) ١/ ٤٨٩ ؛ المحكم والمحيط الأعظم في اللغة، أبو الحسن علي بن إسماعيل النحوي اللغوي الأندلسي المعروف بابن سيده، (ت٤٥٨هـ)، تحقيق عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م : مادة (جهل) ٤/ ١٦٦ ؛ لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، (ت٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، لبنان، ١٩٦٨م : مادة (جهل) ١١/ ١٢٩ ؛ تاج العروس من جواهر القاموس، محيي الدين أبو الفضل محمد مرتضى الحسيني الواسطي الحنفي الزبيدي، (ت١٢٠٥هـ)، مكتبة الهداية، الكويت، ١٣٨٥هـ ـ ١٩٦٥م : مادة (جهل) ٢٨/ ٢٥٥ .

(٣) ديوان عمرو بن كلثوم، نشر كرنكو، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، لبنان، ١٩٢٢م : 78 .

(٤) المزهر في علوم اللغة وأنواعها، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، (ت٩١١هـ)، تحقيق فؤاد علي منصور، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٨م: ١/ ٢٤٠ وننسب هذا لابن خالويه في كتابه (ليس في كلام العرب) ولم أقف على هذا النص في كتاب ابن خالويه .

وقال ابن عاشور: «وأحسب أن لفظ الجاهلية من مبتكرات القرآن، وصف به أهل الشرك تنفيرًا من الجهل، وترغيبًا في العلم، ولذلك يذكره القرآن في مقامات الذمّ «[1].

والحقيقة أن هذا المصطلح لم يرد إلا في خطاب العهد المدني، إذ إن حركة النفاق حركة مدنية، ومصطلح الجاهلية جاء في سور مدنية كما سيتبين في المباحث القادمة إن شاء الله تعالى.

ثانياً ـ الجاهلية اصطلاحاً:

اختلف العلماء في تعريف الجاهلية، على اتجاهين:

الاتجاه الأول: وهو الذي عرف الجاهلية بناء على أصلها اللغوي الذي جاء موافقاً لما في القرآن الكريم، وهو ما يعرف بالجاهلية المطلقة ـ كما سيأتي في بيان أنواع الجاهلية ـ ومن ذلك:

قال ابن سيده: « والجاهِلِيَّة: زمن الفترة، وَقَالُوا: الجاهليَّةُ الجَهْلاءُ، فبالغوا»[2].

فهو يرى أن الجاهلية محصورة بزمن الفترة، وإطلاق هذه التسمية على ما عداها من قبيل المبالغة.

وقال العوتبي: «الجاهلية الجهلاء: زمان الفترة، إذ لا إسلام»[3].

وقال النووي: « المراد بالجاهلية ما كان في الفترة قبل الإسلام «[4].

---

(١) التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن محمد بن عاشور التونسي المالكي، (ت١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م : ٤/ ١٣٦ .

(٢) المحكم : مادة (جهل) ٤/ ١٦٦ .

(٣) الإبانة في اللغة العربية، أبو المنذر سلمة بن مسلم بن إبراهيم الصحاري العوتبي ، (ت٥١١ هـ)، تحقيق د. عبد الكريم خليفة وأخرين، وزارة التراث القومي والثقافة ، مسقط ـ سلطنة عمان، ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م: ٢/ ٣٧٥ ـ ٣٧٦ .

(٤) شرح صحيح مسلم، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف بن مري النووي، (ت٦٧٦هـ)، دار

قال ابن الأثير، وتبعه ابن منظور: « هي الحال التي كانت عليها العرب قبل الإسلام، من الجهل بالله سبحانه وتعالى ورسوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وشرائع الدين، والمفاخرة بالأنساب والكبر والتجبر وغير ذلك»[1].

وقيل: « هو ما كان عليه العرب قبل الإسلام من الجهالة»[2].

الاتجاه الثاني:

الذي يرى أن الجاهلية غير مختصة بمرحلة ما قبل الإسلام، بل يمكن أن تمتد إلى ما بعده، ما دامت بعض المظاهر جاهلية قائمة في المجتمع، ومن ذلك:

قال محمد قطب: « هي حالة نفسية ترفض الاهتداء بهدى الله، ووضع تنظيمي يرفض الحكم بما أنزل الله»[3].

تعريف مجمع اللغة العربية بالقاهرة: «الجاهلية: هي الحالة التي تكون عليها الأمة قبل أن يجيئها الهدى والنبوة»[4].

قال أحمد فايز: «الانحراف في التوجه بالشعائر التعبدية لألهة مع الله تعالى على سبيل الزلفى والقربى من الله والانحراف في تلقي الشرائع والتقاليد التي تحكم حياة الناس»[5].

إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩٢هـ : ٢/ ١١٠ .

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبي السعادات محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري المعروف بابن الأثير، (ت٦٠٦هـ)، تحقيق زاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م: ١/ ٢٣٢؛ لسان العرب : مادة جهل ١١/ ١٣٠ .

(٢) المعجم الوسيط، قام بإخراجه إبراهيم مصطفى، وأحمد حسن الزيات، وحامد عبد القادر، ومحمد علي النجار، دار الدعوة، تركيا، ط٣، ١٩٨٩م : ١/ ١٤٤ . وينظر : القاموس الفقهي، للدكتور سعدي أبو حبيب، دار الفكر، دمشق، ط٢، ١٤٠٨هـ ـ١٩٨٧م: ٧٢ .

(٣) جاهلية القرن العشرين، محمد قطب، دار الشروق، بيروت، بلا تاريخ : ٩ .

(٤) معجم ألفاظ القرآن الكريم، مجمع اللغة العربية ، القاهرة ، ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م : ١/ ٢٢٠ .

(٥) طريق الدعوة في ظلال القرآن، أحمد فايز، مؤسسة الرسالة، بيروت ، ١٩٧٧م : ٩ .

وقال يوسف محمد السعيد: « الجاهلية: هي الحالة التي تكون عليها أمة قبل مجيئها هدى الله، والحالة التي تمتنع فيها أمة ما أو بعض أمة من الاستجابة لهدى الله»[1].

وحصلت بعض الخلافات بين أصحاب الاتجاهين، وكما يأتي:

١ ـ إن أصحاب الاتجاه الأول يرون أن الجاهلية انتهت بظهور الإسلام وانتشاره في جزيرة العرب، في حين عمّم أصحاب الاتجاه الثاني لتمتد حتى يومنا هذا والأيام القابلة ما دامت هناك مظاهر جاهلية، كما ذهب إلى ذلك محمد قطب في كتاب (جاهلية القرن العشرين).

واستدل هؤلاء بحديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ : «سمعت أبي يقول في الجاهلية: اسقنا كأسًا دهاقًا»[2]، وابن عباس إنما ولد بعد البعثة[3]، مما يؤكد امتداد الجاهلية إلى ما بعد دعوة النبيّ ـ صلَّى الله عليه وسلم ـ[4].

في حين عارض آخرون هذا وقالوا: إن الجاهلية هنا هي جاهلية نسبية أو جاهلية

---

(١) المسائل التي خالف فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الجاهلية ، محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي، (ت١٢٣٣هـ) ، ومعه فصل الخطاب في شرح مسائل الجاهلية لأبي المعالي محمود شكري بن عبد الله بن محمد بن أبي الثناء الألوسي، (ت١٣٤٢هـ) تحقيق يوسف محمد السعيد، دار المجد للنشر والتوزيع ، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م : ٢٣ القسم الدراسي للمحقق .

(٢) صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، (ت٢٥٦هـ)، تحقيق محمد زهير ناصر الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، ١٤٢٢هـ : كتاب مناقب الأنصار- ، باب أيام الجاهلية ، ٥/ ٤٢ ، رقم (٣٨٤٠) .

(٣) ينظر : الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، (ت٤٦٣هـ)، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢هـ : ٢/ ٩٣٣ ؛ الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني المعروف بابن حجر، (ت٨٥٢هـ)، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ : ٤/ ١٤١ .

(٤) ينظر : فصل الخطاب : ٣٢ مقدمة المحقق .

مقيدة، كأن يكون المراد منها: قبل إسلام الصحابي، أو قبل فتح مكة، والمراد من حديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قبل إسلامه، وليس المراد به الجاهلية المطلقة، لأنَّ ابن عباس لم يدرك ما قبل البعثة، بل لم يولد إلا بعد البعثة بنحو عشر سنين، فكأنه أراد أنه سمع العباس يقول ذلك قبل أن يُسلم[1].

فهي جاهلية مقيدة بالعباس ـ رضي الله عنه ـ لكونه كافراً لم يكن قد أسلم[2].

قال ابن تيمية: «فأما في زمان مطلق، فلا جاهلية بعد مبعث محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ »[3].

وعارض آخرون إطلاق وصف جاهلية القرن العشرين، منهم الألباني بقوله: « جاهلية القرن العشرين لا تخلو من مبالغة في وصف القرن الحالي، القرن العشرين، فوجود الدِّين الإسلامي في هذا القرن، وإن كان قد دخل فيه ما ليس منه يمنعنا من القول بأن هذا القرن يمثل جاهليةً كالجاهلية الأُولى «[4].

---

(١) ينظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، (ت٨٥٢هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ ـ ١٩٦٠م: ٧/ ١٥٢ .

(٢) ينظر : شرح مسائل الجاهلية، أحمد عمر مساعد الحازمي، موقع الشيخ الحازمي على الانترنت **http: / /alhazme.net** .

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، (ت٧٢٨هـ)، تحقيق ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب، بيروت، ط٧، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م : ١/ ٢٢٧.

(٤) حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه ، محمد إبراهيم الشيباني ، مكتبة السداوي ، السعودية ، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م : ١/ ٣٩١ - ٣٩٤ . وينظر : معجم المناهي اللفظية ومعه فوائد في الألفاظ، للدكتور بكر عبد الله أبو زيد، دار العاصمة، السعودية، ط٣ ، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م : ٢٠٩ ؛ إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، صالح فوزان الفوزان، مؤسسة الرسالة، الرياض، ط٣، ١٤٢٣هـ ـ ٢٠٠٢م : ١٧٧ .

وذهب آخرون إلى أن هذا القول باطل فاسد؛ لأنه مُبطل لدعوة النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، وهي الغالب في استعمال الشرع[1].

واستدلوا عليه بقوله ـ صلَّى الله عليه وسلم ـ: «لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة»[2].

٢ ـ اعترض آخرون على بعض التعريفات بعدم وجود أهل الفترة، بوصفها «الزمن بين الرسولين، وهذا التعريف خطأ، لأنه لا وجود لهؤلاء الذين يُقال بأنهم بين رسولين... هذا لا وجود له إلا في الذهن، وهو باطل بنصوص الكتاب والسنة»[3].

هذا الاعتراض مرفوض لمخالفته أقول علماء الأمة، ومنهم ابن تيمية الذي قال عن أهل الفترة: لا يهلكهم الله ويعذبهم حتى يرسل إليهم رسولاً»[4].

من هذا فالذي يبدو أن تعريف أصحاب الاتجاه الأول هو الصحيح، فهو الموافق لما جاء به القرآن الكريم، والموافق لأصل اللغة، وتعريف أصحاب الاتجاه الثاني إن قصد به الجاهلية النسبية أو المقيدة، فهو صحيح؛ ولكن إن قصد به عموم الجاهلية فهو غير صحيح.

---

(١) ينظر : شرح مسائل الجاهلية للحازمي .

(٢) صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، (ت٢٦١هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بلا تاريخ: كتاب الإيمان ، باب نزول عيسى ابن مريم، ١/ ١٣٧ ، رقم (١٥٦) ، كتاب الإمارة ، باب قوله صلى الله عليه وسلم: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم» ، ٣/ ١٥٢٤، رقم (١٩٢٣) من حديث جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنه ـ. ود روي الحديث بألفاظ أخرى عن صحابة آخرين ـ رضي الله عنهم ـ .

(٣) ينظر : شرح مسائل الجاهلية للحازمي .

(٤) مجموع الفتاوى، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، (ت٧٢٨هـ)، تحقيق عبد الرحمن محمد قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م : ١٧/ ٣٠٨ .

وكذلك فليس صحيحاً حصر الجاهلية بالعرب، كما ذهب إلى ذلك ابن الأثير ومن وافقه، فجيران العرب أو غير العرب الذين عاشوا في أرض العرب لم يكونوا بأحسن حال منهم، إذ اشتركوا في الخصال التي أوجبت وصفهم بالجهل كما سيأتي عن دراسة الآيات القرآنية.

ثالثاً ـ أنواع الجهل:

الجهل ثلاثة أنواع، هي:

أحدها: خلو النفس من العلم، وهو الأصل.

ثانيها: وهو اعتقاد الشيء بخلاف ما هو عليه.

ثالثها: فعل الشيء بخلاف ما حقه أن يفعل، سواء اعتقد فيه اعتقادًا صحيحًا أو فاسدًا، كمن يترك الصلاة متعمدًا[1].

والمشهور عند الأصوليين: أن الجهل نوعان:

النوع الأول: جهل بسيط: وهو عدم الإدراك بالكلية، أو عدم العلم، أو انتفاء العلم، أو فقد العلم.

والنوع الثاني: جهل مركب، وهو اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه، أو إدراك الشيء على خلاف ما هو عليه[2].

---

(١) ينظر : المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، (ت٥٠٢هـ)، تحقيق صفوان عدنان الداودي، دار القلم بدمشق، والدار الشامية ببيروت، ١٤١٢هـ ـ١٩٩٢م : ٢٠٩.

(٢) ينظر : نفائس الأصول في شرح المحصول، لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس المالكي المشهور بالقرافي، (ت٦٨٤هـ)، تحقيق عادل أحمد. ومحمد عوض، مكتبة نزار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م : ٥/ ٢٢٥٦ ؛ الأنجم الزاهرات على حل ألفاظ الورقات في أصول الفقه، شمس الدين محمد بن عثمان بن علي المارديني الشافعي، (ت٨٧١هـ)، تحقيق عبد الكريم علي محمد النملة،

رابعاً ـ أنواع الجاهلية:

تنوع الجاهلية بحسب اعتبارات مختلفة، منها:

أولاً: من حيث الإطلاق والتقييد:

النوع الأول: جاهلية مطلقة، وهي الجاهلية العامة، وهذه كانت قبل مبعث النبي صلى الله عليه وسلم، أما بعد المبعث فلا، وعلى هذا، فلا يجوز إطلاق الجاهلية على قرن من القرون منذ بعثة النبي صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا، وما يقع فيه بعض الكتاب من هذه الإطلاقات ينبغي أن يتفادى بالتصحيح٤[1].

النوع الثاني: جاهلية مقيدة، وهي الجاهلية التي تقوم في بعض البلدان، أو ببعض الأشخاص والجماعات، وهذا النوع يكون حتى بعد مبعثه صلى الله عليه وسلم. ومنه قوله صلى الله عليه وسلم لأبي ذر ـ رضي الله عنه ـ: « إنك امرؤ فيك جاهلية »[2].

ثانيا: من حيث الزمن:

النوع الأول: جاهلية قبل مبعث ـ النبي صلى الله عليه وسلم ـ. وهذا النوع يطلق عليه بعضهم: الجاهلية الأولى.

النوع الثاني: جاهلية ما بعد مبعثه ـ صلى الله عليه وسلم ـ. ويطلق عليها بعضهم: الجاهلية الأخرى. والمراد بها: ما شابه فيه الناس بعد مبعث النبي ـ صلى الله عليه وسلم

مكتبة الرشد، الرياض، ط٣ ، ١٩٩٩م : ٩٩ ؛ التقرير والتحبير، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج المعروف بابن المؤقت الحنفي، (ت٨٧٩هـ)، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م : ١/ ٤٢ .

(١) انظر: تعليق الدكتور ناصر العقل على « اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٢٢٧).

(٢) صحيح البخاري : كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية ، ١/ ١٥، رقم (٣٠) ؛ صحيح مسلم: كتاب الإيمان ، باب إطعام المملوك مما يأكل، ٣/ ١٢٨٢ ، ١٢٨٣، رقم (١٦٦١) .

ـ أهل الجاهلية[1].

المبحث الثاني
ظن الجاهلية

قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنۢ بَعْدِ ٱلْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنكُمْ ۖ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ۖ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَىْءٍ ۗ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ ۗ يُخْفُونَ فِىٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ ۖ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا ۗ قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ ۖ وَلِيَبْتَلِىَ ٱللَّهُ مَا فِى صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِى قُلُوبِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾[2].

يصوِّر القرآن الكريم المصالح الأنانيةَ الآنية الشخصيةَ الضيقة للمنافقين، وسوءَ ظنهم بالله تعالى، في غزوة أحد، مما جعلَهم يخذلون المسلمين في هذا الظرف الحرج، متعللين بأنّ رأيَهم لم يُحترم، وكلامَهم لم يُؤْخَذْ به؛ ولهذا فإن مشاركتهم لن تتمّ. وكأن شرط النصيحة هو إلزام الآخرين برأيهم.

ولقد بين القرآنُ الكريم خطورة هذا الموقف، فهو لم يعده جُبنًا أو تخلّيًا عن المسؤولية، بل خيانةً لأهل الإسلام؛ وذلك بإسْلامِهم إلى الأعداء، وتعريضِ الدين إلى خطر الضياع أو الضعف، وتعريضِ حَمَلَته إلى الاستئصال. ومن أجل هذا عُدَّت إعانةُ الكفار على المسلمين، أو تمكينهم منهم مُسارعةً إلى الكُفر، ونُصرَةً له.

فكان «لا بدَّ أن يعقد سبباً من المحنة، يظهر فيه وليه، ويفضح به عدوه، يُعرف به

(١) ينظر: فصل الخطاب: ٣٧ مقدمة المحقق؛ شرح مسائل الجاهلية للحازمي. وذكرت فيهما أنواع أخرى تركنا ذكرها اختصاراً؛ ولأنها لا تتوافق مع مضمون الجاهلية، وأن هناك مبالغة في تعيممها.
(٢) سورة آل عمران: الآية ١٥٤.

المؤمن الصابر، والمنافق الفاجر، يعني بذلك: يوم أُحد، الذي امتحن الله به المؤمنين، فظهر به إيمانهم وصبرهم وجلدهم وثباتهم وطاعتهم لله ولرسوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، وهتك به ستر المنافقين، فظهر مخالفتهم ونُكولهم عن الجهاد، وخيانتهم لله ولرسوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ»[1].

وعن هذه الآية روى أنس: أن أبا طلحة[2] قال: ((كنت فيمن تغشاه النعاس يوم أحد حتى سقط سيفي من يدي مرارا يسقط وآخذه ويسقط فآخذه))[3].

وفي رواية أخرى عن أبي طلحة قال: ((رفعت رأسي يوم أحد، فجعلت انظر وما منهم يومئذ أحد إلا يميد تحت جحفته من النعاس))[4].

والمعنى العام لهذه الآية أنه كان مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يوم أُحد طائفتان من الناس، فأما الطائفة الاولى: فهم الذين كانوا جازمين بأن محمد ـ عليه الصلاة والسلام ـ نبيٌّ حقٌّ من عند الله، وأنه لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، وكانوا قد سمعوا من النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن الله تعالى ينصر هذا الدين، ويظهره

(١) تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر كثير القرشي الدمشقي، (ت٧٧٤هـ)، تحقيق محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ: ٢/ ١٥٢ .

(٢) هو أبو طلحة زيد بن سهل بن الأسود النجاري الأنصاري ، من بنى أخوال النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأحد أعيان البدريين وأحد النقباء الاثني عشر ليلة العقبة . مات بالمدينة سنة (٣٤هـ). ينظر : أسد الغابة في معرفة الصحابة، لعز الدين أبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري المعروف بابن الأثير، (ت٦٣٠هـ)، تحقيق علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٤م : ٢/ ٣٦١ .

(٣) صحيح البخاري : كتاب المغازي ، باب ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنة نعاسا ، ٥/ ٩٩، رقم (٤٠٦٨) .

(٤) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، (ت٢٣٥هـ)، تحقيق كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٠٩هـ: ٤/ ٢٢٩ ، رقم (١٩٥٤٣) .

على سائر الاديان، فكانوا قاطعين بان هذه الواقعة لاتؤدي إلى الاستئصال، فلا جرم كانوا آمنين، وبلغ ذلك الامن الى حيث غشيهم النعاس، فان النوم لايجيء مع الخوف، فمجيء النوم يدل على زوال الخوف بالكلية، فعناية الله تعالى ورحمته بالمؤمنين كانت بإنزال النعاس عليهم، وهو دليل على الأمان، وبالتالي ثبات المؤمنين واستعادة قواهم من جديد من بعد الغم الذي أصابهم(١).

وأما الطائفة الثانية، فهم المنافقون الذين شككوا في نبوته ـ صلَّى الله عليه وسلم ـ وما حضروا الا لطلب الغنيمة، فهؤلاء اشتد جزعهم وعظم خوفهم(٢).

وقد وصف الله تبارك وتعالى هذه الطائفة بصفات:

أولها: أنهم لا يغشاهم النعاس من القلق والجزع والخوف(٣)، كما قال تعالى: ﴿وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾.

وثانيها: نعتهم بقوله: ﴿يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾، وفي هذا الظن أربعة وجوه:

الأول: أنهم ظنوا أن الله تعالى لا ينصر محمداً ـ صلَّى الله عليه وسلم ـ وأصحابه(٤).

---

(١) ينظر : تفسير القران العظيم: ٢/ ١٢٧.

(٢) ينظر : مفاتيح الغيب المعروف بـ(التفسير الكبير)، وبـ(تفسير الرازي)، أبو عبد الله فخر الدين محمد بن عمر بن حسين القرشي الطبرستاني الأصل الشافعي المذهب الرازي، (ت٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، مصر، ط٣، ١٤٢٠هـ: ٩/ ٣٩٣ ؛ اللباب في علوم الكتاب، أبو حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي الحنبلي، (ت٨٨٠هـ)، تحقيق وتعليق عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م: ٥/ ٦١٠ ؛ غرائب القرآن ورغائب الفرقان، لنظام الدين الحسين بن محمد القمي النيسابوري، (ت٨٥٠هـ)، تحقيق الشيخ زكريا عميران، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م : ٢/ ٢٨٤ .

(٣) ينظر : تفسير القران العظيم: ٢/ ١٢٨.

(٤) ينظر : الكشف والبيان، أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي النيسابوري، (ت٤٢٧هـ)،

والثاني: انهم كذبوا بالقدر[1].

والثالث: أنهم ظنوا أن محمداً ـ صلَّى الله عليه وسلم ـ قد قتل[2]

والرابع: ظنوا أنّ أمر النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ مضمحل[3].

وثالثها: قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَيْءٍ﴾، «أي: يقول بعضهم لبعض على سبيل الانكار: هل لنا من النصر، والفتح والظفر نصيب؟ أي ليس لنا من ذلك من شيء؛ لأن الله سبحانه وتعالى لا ينصر محمداً ـ صلى الله عليه وسلم ـ، أو يقول الحاضرون منهم لرسول الله ـ صلَّى الله عليه وسلم ـ على صورة الاسترشاد: هل لنا من أمر الله تعالى وعده بالنصر شيء»[4].

تحقيق أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠٢م : ٣/ ١٤٨٧ ؛ معالم التنزيل، لمحيي السنة أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي، (ت٥١٦هـ)، تحقيق عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٠هـ :١/ ٥٢٥ ؛ زاد المسير في علم التفسير، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد المعروف بابن الجوزي، (ت٥٩٧هـ)، تحقيق عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٢٢هـ: ١/ ٣٣٧ ونسب هذا القول لأبي صالح عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ .

(١) ينظر : زاد المسير : ١/ ٣٣٧ ونسبه للضحاك، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ .

(٢) ينظر : تفسير مقاتل بن سليمان، أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء البلخي المتوفى سنة (١٥٠هـ) تحقيق أحمد فريد، دار الكتب العلمية لبنان، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م: ١/ ٣٠٨؛ الكشف والبيان : ٣/ ١٤٨٧ ؛ زاد المسير : ١/ ٣٣٧.

(٣) ينظر : معاني القرآن وإعرابه، أبو إسحاق إبراهيم بن السري بن سهل الزجاج، (ت٣١١هـ)، تحقيق عبد الجليل عبدة شلبي، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م: ١/ ٤٧٩ ؛ التفسير البسيط، أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري، (ت٤٦٨هـ)، عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٣٠هـ : ٦/ ٩٣ ؛ زاد المسير : ١/ ٣٣٧.

(٤) فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني، (ت١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير ـ دمشق، دار الكلم الطيب ـ بيروت، ١٤١٤هـ: ١/ ٤٤٩؛ روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود الآلوسي، (ت١٢٧٠هـ)،

ورابعها: أنهم يخفون في أنفسهم خلاف ما يظهرونه للنبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ، قال تعالى: ﴿يُخْفُونَ فِيٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا﴾، فعن الزبير قال: « والله إني لأسمع قول معتب بن قشير اخي بني عمرو بن عوف والنعاس يغشاني ما أسمعه إلا كالحلم حين قال: لو كان لنا من الامر شئ ماقتلنا »[1].

وفي إضافة ظن الجاهلية وجهان:

إحداهما: أن تكون إضافة الموصوف إلى مصدر الصفة، ومعناها الاختصاص بالجاهلية كما (رجل صدق) أي رجل مختص بوصف الصدق.

والثاني: أن تكون إضافة المصدر إلى الفاعل على حذف المضاف، أي: ظن أهل الجاهلية أي: الشرك والجهل بالله[2].

وعن شبهة المنافقين بأن الخروج سيؤدي إلى القتل، رد الرازي عليها من ثلاث أوجه:

الوجه الأول: من الجواب قوله: ﴿قُل لَّوْ كُنتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ﴾.

تحقيق علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ : ٢/ ٣٠٨.

(١) تفسير مقاتل : ١/ ٣٠٨ ؛ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن خالد بن كثير بن غالب الآملي الطبري، (ت٣١٠هـ)، تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، السعودية، ١٤٢٢هـ: ٦/ ١٦٨ ؛ تفسير القرآن العظيم مسندًا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ والصحابة والتابعين، لعبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن أبي حاتم الرازي. (ت٣٢٧هـ)، تحقيق أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، ط٣، ١٤١٩هـ : ٣/ ٧٩٥ .

(٢) ينظر : نواهد الأبكار وشوارد الأفكار، حاشية السيوطي على تفسير البيضاوي، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، (ت٩١١هـ)، جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٥م : ٣/ ٧٦ .

والمعنى: إن الحذر لا يدفع القدر، والتدبير لا يقاوم التقدير، فالذين قدر الله عليهم القتل لا بد وأن يقتلوا على جميع التقديرات.

والوجه الثاني: في الجواب عن تلك الشبهة قوله: ﴿وَلِيَبْتَلِيَ ٱللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ﴾، وذلك أن القوم زعموا أن الخروج الى تلك المقاتلة مفسدة، ولو كان الامر اليهم لما خرجوا اليها، فقال تعالى بل هذه المقاتلة مشتملة على نوعين من المصلحة ان يتميز الموافق من المنافق وفي المثل المشهور: لاتكرهوا الفتن فانها حصاد المنافقين.

ومعنى: ﴿وَلِيَبْتَلِيَ ٱللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ﴾: وليختبر الله مافي صدوركم أيها المنافقون كنتم تبرزون من بيوتكم الى مضاجعكم.

والوجه الثالث في الجواب قوله: ﴿وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾ وفيه وجهات:

أحدهما: أن هذه الواقعة تمحص قلوبكم عن الوساوس والشبهات.

والثاني: أنها تصير كفارة لذنوبكم، فتمحصكم عن المعاصي والسيئات[1].

وقد وصف هذا الظن في موضع آخر من القرآن الكريم بأنه ظن سوء كما قال تعالى: ﴿بَلْ ظَنَنتُمْ أَن لَّن يَنقَلِبَ ٱلرَّسُولُ وَٱلْمُؤْمِنُونَ إِلَىٰٓ أَهْلِيهِمْ أَبَدًا وَزُيِّنَ ذَٰلِكَ فِي قُلُوبِكُمْ وَظَنَنتُمْ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ﴾[2].

ما يستفاد من الآية:

١. تمييز المؤمنين من المنافقين حتى خصَّ المؤمنين بتلك الآمنة والنعاس دون المنافقين، فكان المؤمنون في غاية الامن والطمأنينة والمنافقون في غاية الهلع، والخوف[3].

(١) ينظر: مفاتيح الغيب: ٩/ ٣٩٧.

(٢) سورة الفتح: من الآية ١٢.

(٣) ينظر: أحكام القرآن، أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص، (ت٣٧٠هـ)، تحقيق محمد الصادق قمحاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ: ٢/ ٣٢٨.

٢. إن الجاهلية التي وردت هنا هي جاهلية مقيدة، فما صدر من المنافقين من ظنون بعدم تصديقهم برسول الله ـ صلَّى الله عليه وسلم ـ وتكذيبهم بما وعد من نصر قد وافقوا الكفار فيه، فكان ظن المنافقين مثل ظن الكفار والمشركين.

٣. وبناء على ما قيل في تفسير هذا الظن، يظهر مسوغ وصفه بظن الجاهلية:

أ ـ إن كان النافقون يقولون في أنفسهم: لو كان محمد ـ صلَّى الله عليه وسلم ـ محقاً في دعواه لما سلط الكفار عليه، وهذا ظن فاسد، لانه تعالى يفعل مايشاء، ويحكم مايريد، لاعتراض عليه.

ب ـ الاحتمال الثاني: أن ذلك الظن هو أنهم كانوا ينكرون إله العالم، وينكرون النبوة والبعث، فلاجرم ما وثقوا بقول النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ في أن الله يقويهم وينصرهم[1].

٤. كشف القرآن الكريم ما في نفوس المنافقين، وما كانوا يظنون في ضمائرهم، التي شابهوا فيها ظنون الكفار والمشركين.

المبحث الثالث

حكم الجاهلية

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ وَٱحۡذَرۡهُمۡ أَن يَفۡتِنُوكَ عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَٱعۡلَمۡ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعۡضِ ذُنُوبِهِمۡۗ وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمٗا لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ ﴾[2].

(١) ينظر: مفاتيح الغيب: ٩/ ٣٩٥؛ اللباب في علوم الكتاب: ٥/ ٦١٤ ـ ٦١٥؛ غرائب القرآن: ٢/ ٢٨٥.

(٢) سورة المائدة: الايتان ٤٩ ـ ٥٠.

نزل القرآن الكريم بأحكام وتشريعات فيها حياة الناس في الدارين، وأن ارتضاء غيرها منهجاً وفكراً وحكماً هو عين الجهل، والظلم للنفس أن يستأثر الانسان بأحكام عقلية على أحكام ربانية.

ومما جاء في سبب نزول هذه الآية: قال مقاتل: « كانت بين قريضة والنضير دماء قبل أن يبعث الله محمداً ـ عليه الصلاة والسلام ـ فلما بُعِثَ تحاكموا إليه، فقالت قريظة: بنو النضير إخواننا، أبونا واحد، ودیننا واحد، وكتابنا واحد، فإن قتل بنو النضير منا قتيلاً أعطونا سبعين وسقاً[1] من تمر، وان قتلنا منهم واحداً أخذوا منا مائة واربعين وسقاً من تمر، وآروش[2] جراحاتنا على النصف من آروش جراحاتهم، فأقض بيننا وبينهم، قال ـ عليه السلام ـ: فأني أحكم أن دم القرظي وفاء من دم النضري، ودم النضري وفاء من دم القرظي، ليس لأحدهما فضل على الآخر في دم، ولا عمل، ولا جراحة، فغضب بنو النضير وقالوا: لا نرضى بحكمك؛ فأنك عدو لنا، فأنزل الله هذه الآية »[3].

والمراد « أن هذا الحكم الذي يبغونه إنما يحكم به حكام الجاهلية، فأرادوا بشهيتهم أن يكون محمد خاتم النبيين حكماً كأولئك الحكام »[4].

ثم قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾، أي: هذا الخطاب وهذا الاستفهام لقوم يوقنون، فإنهم هم الذين يعرفون أنه لا أحد أعدل من الله حكماً، ولا

(١) الوسق : حمل بعير ، والجمع وسوق . ينظر : المحكم : ٦/ ٥٢٨ .

(٢) إرش الجراحة : هو ما وجب من المال في الجناية على ما دون النفس . ينظر : التعريفات، أبو الحسن علي بن محمد بن علي الجرجاني المعروف بالسيد الشريف، (ت٨١٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٦م : ١٧ .

(٣) التفسير البسيط : ٧/ ٤١٧ ؛ مفاتيح الغيب : ١٢/ ٣٧٤ ؛ اللباب : ٧/ ٣٧٧ . وينظر بنحوه في تفسير مقاتل : ١/ ٤٧٩ ـ ٤٨٠ .

(٤) مفاتيح الغيب : ١٢/ ٣٧٤ .

أحسن منه بياناً[1].

من هذا يتبين أن الحكم الشرعي الذي أنزله الله على أنبيائه قاطبة، لابد أن يحكم به بين عباده، ولطالما أن الله سبحانه وتعالى قد نسخ الأديان والشرائع السماوية بدين الإسلام، وارتضاه أن يكون ديناً ومنهجاً دنيوياً واخروياً للبشرية جمعاء، فلا حكم إلا ماحكم الله بين عباده في قرآنه، فهذا الحكم لا يختص باليهود والنصارى، بل يعم المسلمين إن لم يحكموا بكتاب الله عزّ وجّل.

إن الله تعالى ينكر على من خرج عن حكم الله المشتمل على كل خير الناهي عن كل شر، وعدل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات التي وضعها الرجال بلا مستند من شريعة الله، كما إن أهل الجاهلية يحكمون به في الضلالات والجهالة مما يضعونها بآرائهم وأهوائهم[2].

ومعنى حكم الجاهلية هنا " حكم البشر للبشر؛ لأنها عبودية البشر للبشر، والخروج من عبودية الله، ورفض ألوهية الله، والإعتراف مقابل هذا الرفض بألوهية بعض البشر لهم من دون الله"[3].

وفي قوله تعالى: ﴿ أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ﴾ استفهام توبيخي وإنكار على ما ارتضوه عدولاً عن الحق، وقد حذف الموصوف واقام الصفة مقامه ذماً لهم والتقدير: حكم يبغون[4].

---

(١) ينظر : المصدر نفسه : ١٢/ ٣٧٥ .

(٢) ينظر : أحكام القرآن للجصاص : ٤/ ٩٩ ؛ تفسير القرآن العظيم : ٣/ ١١٩؛ محاسن التأويل، المسمى بتفسير القاسمي، لمحمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي، (ت١٣٣٢هـ)، تحقيق محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ: ٤/ ١٦٠ .

(٣) في ظلال القرآن، سيد قطب، (ت١٣٨٧ه)، دار الشروق، ط٧، ١٤١٢هـ : ٦/ ١٨٣ .

(٤) ينظر : المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن عطية الغرناطي الأندلسي،

و " هذا استفهام معناه الانكار على اليهود، حيث هم أهل كتاب وتحليل وتحريم من الله تعالى، ومع ذلك يعرضون عن حكم الله، ويختارون عليه حكم الجاهلية، وهو بمجرد الهوى من مراعاة الأشرف عندهم، وترجيح الفاضل عندهم في الدنيا على المفضول، وفي هذا أشد النعي عليهم، حيث تركوا الحكم الإلهي بحكم الهوى والجهل، وقال الحسن[1]: هو عام في كل من يبتغي غير حكم الله، والحكم حكمان، حكم بعلم فهو حكم الله، وحكم بجهل فهو حكم الشيطان، وسئل عن الرجل يفضل بعض ولده على بعض فقرأ هذه الآية"[2].

وإنما ذمهم لسيطرة الاحكام الوضعية عليهم، وسلطانها المتغلل في نفوسهم، والاعتقاد العصبي بها، لذا قدمها ثم عطف عليه قوله: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾، فقد تصدر مطلعها الاستفهام بالهمزة، وختمت بالاستفهام بالحرف (من) تحريكاً لعقول المخاطبين، ورفعتهم الى التطلع الى الامر المستفهم منه، وذلك لاهميته في ترقية وتزكية عقولهم في التأمل في الأفضل والاحسن، فهي دعوة من الله عز وجل للاقبال والايمان والطاعة، واقامة شرائع الدين الحنيف، والاستفهام على معنى النفي وهو « على جهة الانكار بمعنى لا احد احسن»[3].

(ت٥٤١هـ)، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، لبنان، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م: ٢/ ٢٠٣؛ الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي القرطبي، (ت٦٧١هـ)، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية،القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ ـ ١٩٦٤م : ٦/ ٢١٥ .

(١) هو الإمام الحسن بن أبي الحسن يسار البصري ، ثقة فقيه عابد ناسك سيد التابعين في زمانه بالبصرة توفي سنة (١١٠هـ) . ينظر : تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، (ت٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ١٣٢٦هـ : ٢ / ٢٦٣ .

(٢) البحر المحيط، أبو عبد الله أثير الدين محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الأندلسي، الشهير بابن حيان وبأبي حيان، (ت٧٥٤هـ)، تحقيق صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٠هـ: ٤/ ٢٨٧ .

(٣) الجامع لأحكام القرآن : ٦/ ٢١٦ .

وتضمن مدحاً لمنهج الله عز وجل وشرعه القويم؛ الذي لا يخضع الى الهوى، والميل تعريضاً لأحكام الجاهلية « أي: ومن أعدل من الله وحكمه، وأصدق في بيانه، وأحكم في تشريعه لقوم يصدقون بالعلي الحكيم»[1].

ثم لما خصَّ حسن الخاتمة بقوله ﴿لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ لنكتة بلاغية؛ لأنهم «هم الذين يتدبرون الامور ويتحققون الاشياء بانظارهم فيعلمون ان لا أحد أحسن حكماً من الله سبحانه وتعالى»[2]، لما لديهم من اليقين النابع من نور الايمان الذي يجعل الانسان متنور الفكر والرأي تميزاً له من الجاهلي وغيره؛ لأن «اليقين من صفة العلم فوق المعرفة والدراية.. وهو سكون الفهم مع ثبات الحكم»[3].

وهو يناسب حالة المخاطبين لتقرير حكم لله عز وجل « لمن عقل عن الله وشرعه وآمن به وايقن وعلم ان الله احكم الحاكمين وأرحم بخلقه من الوالدة بولدها فانه تعالى هو العالم بكل شيء القادر على كل شيء العادل في كل شيء»[4].

هذا النص القرآني يدخل ضمن خطاب الخاص المراد به العموم، فالخطاب وإن كان لليهود حقيقة، لكنه عام في كل من يبتغي غير حكم الله، وقد جاء بأسلوب الاستفهام الإنكاري فالله تعالى ينكر على من خرج عن حكم الله المحكم المشتمل على كل خير الناهي عن كل شر، وعدل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات التي وضعها

(١) صفوة التفاسير، لمحمد علي الصابوني، دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م : ١/ ٣٢٠ .

(٢) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، أبو سعيد ناصر الدين عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي الشافعي، (ت٦٨٥هـ)، تحقيق محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م : ٢/ ١٣٠ .

(٣) المفردات : ٨٩٢ .

(٤) تفسير القرآن العظيم : ٣/ ١١٩ .

الرجال بلا مستند من شريعة الله كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات مما يضعونها بآرائهم وأهوائهم.

ما يستفاد من الآية:

حكم الجاهلية هنا هو من قبيل الجاهلية المطلقة، وتشبه اليهود بأهل الجاهلية هو امتداد لما عليه الجاهلية من ضلال، وإن صدر ما يشابه هذا الموقف من المسلمين، فهو جاهلية مقيدة، إذ شابهوا الكفار في بعض خصالهم وهو الحكم بغير ما أنزل الله تعالى.

المبحث الرابع
تبرج الجاهلية

قال تعالى: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾[1].

صان القرآن الكريم المرأة من كل ما يؤدي إلى الإساءة إليها، أو الاعتداء على مكانتها، أو يشينها، وحذر من أحد أقسام الجاهلية وهي جاهلية السلوك وفساد الفطرة، فالله قد خلق الإنسان وجعل من فطرتهُ ان يستر عورتهُ ولا يتبرج؛ ولكن أهل الجاهلية فسدت فطرتهم، فخلعوا برقع الحياء، ورضوا لأنفسهم أن تتبرج نساؤهم، فجاء الإسلام وذم هذا السلوك المشين ومنعهُ.

في هذه الآية أمر لنساء النبي ـ صلَّى الله عليه وسلم ـ بالقرار في البيوت، والنهي عن تبرج الجاهلية الأولى.

---

(١) سورة الأحزاب : الآية ٣٣ .

و(قَرْنَ) و(قِرْنَ) كلاهما من القرار بمعنى السكون، يقال: قَرَّ بالمكان يَقِرُّ ـ بالفتح والكسر ـ إذا أقام فيه وثبت، والأمر من الأول قَرْن، واصله: إِقْرَرْن بفتح الراء الأولى، ومن الثاني قِرْن، واصله: إِقْرِرْنَ بكسر الراء الأولى[1].

(ولا تبرجن)، أي: ولا تتبخترن في مشيكن[2].

وفي معنى الجاهلية الأولى أربعة أقوال:

أحدها: أنها كانت بين إِدريس ونوح ـ عليهما السلام ـ، وكانت ألف سنة[3].

والثاني: أنها كانت على عهد إِبراهيم ـ عليه السلام ـ أي في أيام نمرود[4].

والثالث: بين آدم ونوح ـ عليهما السلام ـ[5].

والرابع: ما بين عيسى ومحمد ـ عليهما السلام ـ[6].

---

(١) ينظر: جامع البيان: ١٥/ ٥١٦؛ معاني القرآن وإعرابه: ٤/ ٢٢٥؛ معالم التنزيل: ٣/ ٦٣٦.

(٢) ينظر: أنوار التنزيل: ٤/ ٢٣١؛ إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، أبو السعود محمد بن محمد العمادي، (ت٩٨٢هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بلا تاريخ: ٧/ ١٠٢.

(٣) روي هذا القول عن عكرمة عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ. ينظر: جامع البيان: ١٩/ ١٠٠؛ معاني القرآن الكريم، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي النحاس، (ت٣٣٨هـ)، تحقيق محمد علي الصابوني، منشورات جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م» ٥/ ٣١٤٧.

(٤) روي هذا القول عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ ينظر: بحر العلوم، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي، (ت٣٧٥هـ)، تحقيق د. محمود مطرجي، دار الفكر، بيروت، بلا تاريخ: ٣/ ٦٠؛ درج الدرر في تفسير الآي والسور، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني، (ت٤٧١هـ)، تحقيق وليد أحمد صالح الحسين، إياد عبد اللطيف القيسي، مجلة الحكمة، بريطانيا، ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م: ٨/ ٣٥؛ النكت والعيون، أبو الحسن علي بن حبيب البصري، (ت٤٥٠هـ)، تحقيق سيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ٢٠٠٤م: ٤/ ٤٠٠.

(٥) روي هذا القول عن الحكم. ينظر: جامع البيان: ١٩/ ٨٩؛ بحر العلوم: ٣/ ٦٠؛ زاد المسير: ٣/ ٤٦١.

(٦) روي هذا القول عن الشعبي. ينظر: معني القرآن الكريم: ٥/ ٣٤٧؛ الكشف والبيان: ٨/ ٣٥

والذي يبدو راجحاً هو قول الزجاج: أنه إنما قيل الأولى؛ لأن كل متقدِّم أوَّل، وكل متقدِّمة أُولى، فتأويله: أنهم تقدّموا أمّة محمّد ـ صلى الله عليه وسلّم ـ[1]، فتكون الجاهلية الآخرة، ما بين عيسى ومحمد ـ عليهما السلام ـ[2].

أن صفة تبرُّج الجاهلية الأولى ففيه ستة أقوال:

أحدها: أن المرأة كانت تخرج فتمشي بين الرجال، فهو التبرج[3].

والثاني: أنها مِشية فيها تكسُّر وتغنُّج[4].

والثالث: أنه التّبختر[5].

والرابع: أن المرأة منهن كانت تتخذ الدِّرع من اللؤلؤ، فتَلْبَسُه ثم تمشي وسط الطريق ليس عليها غيره، وذلك في زمن إبراهيم ـ عليه السلام ـ[6].

؛ النكت والعيون: ٤/ ٤٠٠ .

(١) ينظر: معاني القرآن وإعرابه: ٤/ ٢٢٥ ؛ زاد المسير: ٣/ ٤٦١ .

(٢) ينظر: جامع البيان: ١٩/ ١٠٠ ؛ الدر المنثور، لعبد الرحمن بن الكمال جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، (ت٩١١هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٩٣م: ٦/ ٦٠٢ .

(٣) روي عن مجاهد . ينظر: تفسير عبد الرزاق، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت٢١١هـ)، دراسة وتحقيق د. محمود محمد عبدة، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م: ٣/ ٣٧ ؛ زاد المسير: ٣/ ٤٦١ ؛ تفسير العز بن عبد السلام، لعز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي الدمشقي الشافعي، (ت٦٦٠هـ)، تحقيق الدكتور عبد الله إبراهيم الوهبي، دار ابن حزم، بيروت، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م: ٢/ ٥٧٤ .

(٤) روي عن قتادة. ينظر: جامع البيان: ١٩/ ٩٧ ؛ أحكام القرآن للجصاص: ٥/ ٢٣٠ ؛ النكت والعيون: ٤/ ٣٩٩ .

(٥) روي عن ابن أبي نجيح. ينظر: تفسير عبد الرزاق: ٣/ ٣٧ ؛ جامع البيان: ١٩/ ٩٧ ؛ أحكام القرآن للجصاص: ٥/ ٢٣٠ .

(٦) روي عن الكلبي . ينظر: معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء، (ت٢٠٧هـ)، تحقيق أحمد يوسف النجاتي، ومحمد علي النجار، وعبد الفتاح إسماعيل الشلبي،

والخامس: أنها كانت تُلقي الخِمار عن رأسها ولا تشُدُّه، فيُرى قُرْطها وقلائدها[1].

والسادس: أنها كانت تَلْبَس الثياب تبلغ المال، لا تواري جَسدها[2].

وعلى هذا فتبرج الجاهلية الأولى أن يخرج النساء في أجود زينتهن ويمشين مشية من الدلال والتبختر، فيكون ذلك فتنة لمن ينظر إليهن.

ما يستفاد من الآية:

١. إن تبرج الجاهلية الأولى هو من الجاهلية المطلقة، والتأسي بفعل الجاهلية اليوم هو من الجاهلية المقيدة، إذ إنه تشبه ببعض خصال الجاهلية.

٢. منع الإسلام المرأة خارج منزلها من ارتداء الشفاف من الثياب والمحدِّد للعورة، ومنع مشيتها بتمايل مُغر ومثير، والابتعاد عن التثني والتغنج، والضرب بالأرجل بقوة؛ لأن الإسلام قطع الصلة بعهد الجاهلية، عهد التفسخ والتحلل والإباحية، وذلك أنّ النّساء في الجاهليّة الأولى كنّ يخرجن في أجود زينتهنّ، ويمشين مشيةً من الدلال والتّبختر، فيكون ذلك فتنةً لمن ينظر إليهنّ.

ودليل هذا أيضًا قوله تعالى: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ

الدار المصرية للتأليف والترجمة، مصر، بلا تاريخ: ٢/ ٢٤٢ ؛ الكشف والبيان : ٨/ ٣٥ ؛ التفسير البسيط : ١٨/ ٢٣٧ .

(١) وهو قول مقاتل . ينظر : تفسير مقاتل : ٣/ ٤٨٨ .

(٢) وقهو قول الفراء. ينظر : معاني القرآن : ٢/ ٣٤٢ـ ٣٤٣ ؛ زاد المسير : ٣/ ٤٦١ .

بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾[1].

٣. قد يعترض معترض بالاستدلال بهذه الآية بأنها تخص أزواج النبي ـ صلَّى الله عليه وسلم ـ، والجواب عن هذا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

٤. جاءت أميمة بنت رقيقة إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ تبايعه على الإسلام ، فقال: «أبايعك على أن لا تشركي بالله شيئا ، ولا تسرقي ، ولا تأتين ببهتان تفترينه بين يديك ورجليك ، ولا تبرجي تبرج الجاهلية الأولى»[2]، فقرن ـ صلَّى الله عليه وسلم ـ التبرج بأكبر الكبائر المهلكة.

٥. « كانت المرأة في الجاهلية تتبرج؛ ولكن جميع الصور التي تروى عن تبرج الجاهلية الأولى تبدو ساذجة أو محتشمة حين تقاس إلى تبرج أيامنا هذه في جاهليتنا المعاصرة »[3].

(١) سورة النور : الآية ٣١ .

(٢) مسند أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، (ت٢٤١هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرين، إشراف د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠١م : ١١/ ٤٣٧ ، رقم (٦٨٥٠) . والحديث رجاله ثقات . ينظر : مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، (ت٨٠٧هـ)، تحقيق حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م : ٦/ ٣٧ .

(٣) في ظلال القرآن :٦/ ٥٨٤ .

المبحث الخامس
حمية الجاهلية

قال تعالى: ﴿ إِذْ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ وَكَانُوٓاْ أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾[1].

عالج القرآن الكريم على طريق تغيير المجتمع عدداً كبيراً من القيم والممارسات التي كانت سائدة في المجتمع، ومنها الحمية والعصبية القبلية المقيتة، لذلك جاءت هذه الآية تنقد مواقف المشركين القائمة على التعصب القبلي، وترك الطريق السوي.

نزلت هذه الآية في سهيل بن عمرو[2] حين وجهه المشركون إلى النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ليحضر كتاب الصلح، فامتنع أن يكتب في الكتاب (بِسمِ الله الرحمن الرَّحِيمِ)، وأن يكتب فيه (مُحَمَّدٌ رَّسُولُ الله)، وقال: لو علمنا أنك رسول الله ما قاتلناك، وامتنع هو وأصحابه من دخول النبي وأصحابه مكة[3].

---

(١) سورة الفتح : الآية ٢٦ .

(٢) هو سهيل بن عمرو بن عبد شمس بن عبد ود بن نصر ، أبا يزيد ، وهو الذي تولى المصالحة على القضية التي كتبت بالحديبية ، أسر يوم بدر وفدي زأقام على دينه إلى وأسلم بعد الفتح وحسن إسلامه. مات في طاعون عمواس سنة (١٨هـ) . ينظر : الاستيعاب : ٢/ ٦٦٩ .

(٣) ينظر : الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، أبو محمد مكي بن أبي طالب حموش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي، (ت٤٣٧هـ)، تحقيق طلبة كلية الدراسات العليا والبحث العلمي ـ جامعة الشارقة، بإشراف أ.د الشاهد البوشيخي، الناشر مجموعة بحوث الكتاب والسنة ـ كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ـ جامعة الشارقة، ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م : ١١/ ٦٩٦٧ .

والحمية كما قال السجستاني: " أَنَفة وغضب "[1].

و قال ابن قتيبة: " الحمية مِن الغضَب معروف"[2].

وقال الواحدي: « وهي الأنفة والإنكار يقال: فلان ذو حمية مُنكِرة، إذا كان ذا غضب وأَنَفَة"[3].

وقال ابن منظور: « وحَمَيْتَ عن كذا حميّة ـ بالتشديد ـ ومَحْمِيَّة، إذ أنفتَ منه وداخلك عار وأنفة أن تفعله "[4].

يقول تعالى مخبراً عن الكفار ومشركي العرب من قريش ومن مالأهم على نصرتهم على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، بعد أن منعوا المسلمين من أداء عمرة الحديبية، وذلك حين أبوا أن يكتبوا: بسم الله الرحمن الرحيم، وأبوا أن يكتبوا: هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله. ومن تمسكهم بشروط هي في ظنهم مجحفة بالمسلمين، فأنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين حين قبلوا كل ما عرض عليهم تجنباً للحرب المهلكة، وقد كان هذا فتحاً ونصراً مبيناً، بتوفيق الله ورعايته للمسلمين[5].

فجعل الله تعالى الطمأنينة والوقار في قلب الرسول والمؤمنين، ولم تلحقهم العصبية

(١) غريب القرآن المسمى نزهة القلوب، أبو بكر محمد بن عزيز السجستاني العزيزي، (ت٢٣٠هـ)، تحقيق محمد أديب عبد الواحد جمران، دار قتيبة، سوريا، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م: ١٩٦ .

(٢) الاشتقاق، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، (ت٣٢١هـ)، تحقيق عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت، ١٤١١هـ ـ ١٩٩١م: ٤١٢ .

(٣) الوسيط في تفسير القرآن المجيد، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري الشافعي، (ت٤٦٨هـ)، تحقيق وتعليق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٤م : ٤/ ١٤٣.

(٤) لسان العرب : مادة (حمى) ١٤/ ١٩٩ .

(٥) ينظر : تفسير القرآن العظيم : ٧/ ٣٢٠ ؛ التفسير الواضح، للدكتور محمد محمود حجازي، دار الجيل، بيروت ـ لبنان٠، ١٤١٣هـ : ٣/ ٤٩٢ ـ ٤٩٣.

الجاهلية كما لحقت المشركين، واختار لهم كلمة التقوى إلزام تكريم وتشريف وهي كلمة التوحيد (لا إله إلا الله)، وهذا قول جمهور المفسرين، والظاهر أن المراد بكلمة التقوى هي أخلاصهم وطاعتهم لله ورسوله، وعدم شقّ عصا الطاعة عندما كتبت بنود الصلح، وكانت مجحفةً بحقوق المسلمين في الظاهر، فثبَّت الله المؤمنين على طاعة رسول الله ـ صلَّى الله عليه وسلم ـ، وكان في هذا الصلح كل الخير للمسلمين[1].

ما يستفاد من الآية:

إن حمية الجاهلية من أنواع الجاهلية المطلقة، وأن التعصب القبلي وغمط حقوق الآخرين نصرة لمنافع ضيقة اليوم هو من قبيل الجاهلية المقيدة، كما في قول رسول الله ـ صلَّى الله عليه وسلم ـ لأبي ذر ـ رضي الله عنه ـ « إنك امرؤ فيك جاهلية »[2].

يقدم القرآن الكريم درساً تربوياً عظيماً وهو أن يواجه المؤمن حمية الجاهلية وغيرها من أنواع هذه الحمية بالسكون والطمأنينة وأن لا يستفز، فيشاركهم في الخطأ، أو يدفعهم إلى المزيد من التوتر والتعصب.

(١) ينظر : جامع البيان : ٢١/ ٣٠٧ـ ٣٠٩ ؛ بحر العلوم : ٣/ ٣١٩ ؛ صفوة التفاسير : ٣/ ٢١٠.
(٢) سبق تخريجه .

الخاتمة

الحمد لله حق حمده نوالصلاة اولسلام على خير خلقه سيدنا محمد وعلى آله وصحبه.

في ختام هذا البحث ألخص أهم النتائج والتصويات بما يأتي:

أولاً ـ النتائج:

١. مصطلح الجاهلية حدَث في الإسلام، ولم يرد إلا في خطاب العهد المدني.

٢. اختلف العلماء في تعريف الجاهلية، على اتجاهين: الاتجاه الأول: الذي عرف الجاهلية بناء على أصلها اللغوي الذي جاء موافقاً لما في القرآن الكريم، وهو ما يعرف بالجاهلية المطلقة، والاتجاه الثاني الذي يرى أن الجاهلية غير مختصة بمرحلة ما قبل الإسلام، بل يمكن أن تمتد إلى ما بعده، ما دامت بعض المظاهر جاهلية قائمة في المجتمع.

٣. للجهل أنواع وأقسام، منها: الجاهلية المطلقة، وهي الجاهلية العامة، وهذه كانت قبل مبعث النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، والجاهلية المقيدة، وهي الجاهلية التي تقوم في بعض البلدان، أو ببعض الأشخاص والجماعات، وهذا النوع يكون حتى بعد مبعثه ـ صلى الله عليه وسلم ـ.

٤. وردت الجاهلية في أربعة مواضع من القرآن الكريم.

٥. وردت الجاهلية مقيدة حين وصف ظن المنافقين بظن الجاهلية.

٦. إن حكم الجاهلية هو من قبيل الجاهلية المطلقة، وإن صدر ما يشابه هذا الموقف من المسلمين، فهو جاهلية مقيدة.

٧. إن تبرج الجاهلية الأولى هو من الجاهلية المطلقة، والتأسي بفعل الجاهلية اليوم هو من الجاهلية المقيدة.

٨. إن حمية الجاهلية من أنواع الجاهلية المطلقة، وأن التعصب القبلي وغمط حقوق

الآخرين نصرة لمنافع ضيقة اليوم هو من قبيل الجاهلية المقيدة.

ثانياً ـ التوصيات:

١. إن التأسي بأفعال الجاهلية من المخالفات الشرعية الظاهرة التي ينبغي التثقفيف عليها، وبيان أنواعها المعاصرة اليوم ليتجنبها المسلم.

٢. الحذر من الغلو والإفراط والتعامل معه من حيث الأهمية كالتعالم من التقصير والتفريط، فكلاهما يؤدي إلى نتائج غير محمودة لا توافق مبادئ الإسلام وقيمه الأخلاقية.

والله من وراء القصد.

المصادر والمراجع

١. الإبانة في اللغة العربية، أبو المنذر سلمة بن مسلم بن إبراهيم الصحاري العوتبي، (ت٥١١ هـ)، تحقيق د. عبد الكريم خليفة وأخرين، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط ـ سلطنة عمان، ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.

٢. أحكام القرآن، أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص، (ت٣٧٠هـ)، تحقيق محمد الصادق قمحاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ.

٣. إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، أبو السعود محمد بن محمد العمادي، (ت٩٨٢هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بلا تاريخ.

٤. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، (ت٤٦٣هـ)، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢هـ.

٥. أسد الغابة في معرفة الصحابة، لعز الدين أبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري المعروف بابن الأثير، (ت٦٣٠هـ)، تحقيق علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٤م.

٦. الاشتقاق، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، (ت٣٢١هـ)، تحقيق عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت، ١٤١١هـ ـ ١٩٩١م.

٧. الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني المعروف بابن حجر، (ت٨٥٢هـ)، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ.

٨. إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، صالح فوزان الفوزان، مؤسسة الرسالة، الرياض، ط٣، ١٤٢٣هـ ـ ٢٠٠٢م.

٩. اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، (ت٧٢٨هـ)، تحقيق ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب، بيروت، ط٧، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م.

١٠. الأنجم الزاهرات على حل ألفاظ الورقات في أصول الفقه، شمس الدين محمد بن عثمان بن علي المارديني الشافعي، (ت٨٧١هـ)، تحقيق عبد الكريم علي محمد النملة، مكتبة الرشد، الرياض، ط٣، ١٩٩٩م.

١١. أنوار التنزيل وأسرار التأويل، أبو سعيد ناصر الدين عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي الشافعي، (ت٦٨٥هـ)، تحقيق محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.

١٢. بحر العلوم، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي، (ت٣٧٥هـ)، تحقيق د. محمود مطرجي، دار الفكر، بيروت، بلا تاريخ.

١٣. البحر المحيط، أبو عبد الله أثير الدين محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الأندلسي، الشهير بابن حيان وبأبي حيان، (ت٧٥٤هـ)، تحقيق صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٠هـ.

١٤. تاج العروس من جواهر القاموس، محيي الدين أبو الفضل محمد مرتضى الحسيني الواسطي الحنفي الزبيدي، (ت١٢٠٥هـ)، مكتبة الهداية، الكويت، ١٣٨٥هـ ـ ١٩٦٥م.

١٥. التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن محمد بن عاشور التونسي المالكي، (ت١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.

١٦. التعريفات، أبو الحسن علي بن محمد بن علي الجرجاني المعروف بالسيد الشريف، (ت٨١٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٦م.

١٧. التفسير البسيط، أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري، (ت٤٦٨هـ)، عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٣٠هـ.

١٨. تفسير العز بن عبد السلام، لعز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي الدمشقي الشافعي، (ت٦٦٠هـ)، تحقيق الدكتور عبد الله إبراهيم الوهبي، دار ابن حزم، بيروت، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.

١٩. تفسير القرآن العظيم مسندًا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ والصحابة والتابعين، لعبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن أبي حاتم الرازي. (ت٣٢٧هـ)، تحقيق أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، ط٣، ١٤١٩هـ.

٢٠. تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر كثير القرشي الدمشقي، (ت٧٧٤هـ)، تحقيق محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ.

٢١. التفسير الواضح، للدكتور محمد محمود حجازي، دار الجيل، بيروت ـ لبنان٠، ١٤١٣هـ.

٢٢. تفسير عبد الرزاق، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت٢١١هـ)، دراسة وتحقيق د. محمود محمد عبدة، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م.

٢٣. تفسير مقاتل بن سليمان، أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء البلخي المتوفى سنة (١٥٠هـ) تحقيق أحمد فريد، دار الكتب العلمية لبنان، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م.

٢٤. التقرير والتحبير، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن محمد بن محمد المعروف

بابن أمير حاج المعروف بابن المؤقت الحنفي، (ت٨٧٩هـ)، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

٢٥. تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، (ت٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ١٣٢٦هـ.

٢٦. تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري، (ت٣٧٠هـ)، تحقيق محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٢٠٠١م.

٢٧. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن خالد بن كثير بن غالب الآملي الطبري، (ت٣١٠هـ)، تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، السعودية، ١٤٢٢هـ.

٢٨. الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي القرطبي، (ت٦٧١هـ)، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية،القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ ـ ١٩٦٤م.

٢٩. جاهلية القرن العشرين، محمد قطب، دار الشروق، بيروت، بلا تاريخ.

٣٠. حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه، محمد إبراهيم الشيباني، مكتبة السداوي، السعودية، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

٣١. الدر المنثور، لعبد الرحمن بن الكمال جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، (ت٩١١هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٩٣م.

٣٢. درج الدرر في تفسير الآي والسور، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني، (ت٤٧١هـ)، تحقيق وليد أحمد صالح الحسين، إياد عبد اللطيف القيسي، مجلة الحكمة، بريطانيا، ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م.

٣٣. ديوان عمرو بن كلثوم، نشر كرنكو، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، لبنان،

١٩٢٢م.

٣٤. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود الآلوسي، (ت١٢٧٠هـ)، تحقيق علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ.

٣٥. زاد المسير في علم التفسير، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد المعروف بابن الجوزي، (ت٥٩٧هـ)، تحقيق عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٢٢هـ.

٣٦. شرح صحيح مسلم، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف بن مري النووي، (ت٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩٢هـ.

٣٧. شرح مسائل الجاهلية، أحمد عمر مساعد الحازمي، موقع الشيخ الحازمي على الانترنت **http: / /alhazme.net**.

٣٨. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لإسماعيل بن حماد الجوهري، (ت٣٩٣هـ)، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

٣٩. صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، (ت٢٥٦هـ)، تحقيق محمد زهير ناصر الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، ١٤٢٢هـ.

٤٠. صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، (ت٢٦١هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بلا تاريخ.

٤١. صفوة التفاسير، لمحمد علي الصابوني، دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م.

٤٢. طريق الدعوة في ظلال القرآن، أحمد فايز، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٧٧م.

٤٣. غرائب القرآن ورغائب الفرقان، لنظام الدين الحسين بن محمد القمي النيسابوري، (ت٨٥٠هـ)، تحقيق الشيخ زكريا عميران، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.

٤٤. غريب القرآن المسمى نزهة القلوب، أبو بكر محمد بن عزيز السجستاني العزيزي، (ت٢٣٠هـ)، تحقيق محمد أديب عبد الواحد جمران، دار قتيبة، سوريا، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م.

٤٥. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، (ت٨٥٢هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ ـ ١٩٦٠م.

٤٦. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني، (ت١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير ـ دمشق، دار الكلم الطيب ـ بيروت، ١٤١٤هـ.

٤٧. في ظلال القرآن، سيد قطب، (ت١٣٨٧هـ)، دار الشروق، ط٧، ١٤١٢هـ.

٤٨. القاموس الفقهي، للدكتور سعدي أبو حبيب، دار الفكر، دمشق، ط٢، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٧م.

٤٩. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، (ت٢٣٥هـ)، تحقيق كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٠٩هـ.

٥٠. الكشف والبيان، أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي النيسابوري، (ت٤٢٧هـ)، تحقيق أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠٢م.

٥١. اللباب في علوم الكتاب، أبو حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي الحنبلي،

(ت٨٨٠هـ)، تحقيق وتعليق عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.

٥٢. لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، (ت٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، لبنان، ١٩٦٨م.

٥٣. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، (ت٨٠٧هـ)، تحقيق حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م.

٥٤. مجموع الفتاوى، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، (ت٧٢٨هـ)، تحقيق عبد الرحمن محمد قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م.

٥٥. محاسن التأويل، المسمى بتفسير القاسمي، لمحمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي، (ت١٣٣٢هـ)، تحقيق محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ.

٥٦. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن عطية الغرناطي الأندلسي، (ت٥٤١هـ)، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، لبنان، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م.

٥٧. المحكم والمحيط الأعظم في اللغة، أبو الحسن علي بن إسماعيل النحوي اللغوي الأندلسي المعروف بابن سيده، (ت٤٥٨هـ)، تحقيق عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

٥٨. المزهر في علوم اللغة وأنواعها، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، (ت٩١١هـ)، تحقيق فؤاد علي منصور، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٨م.

٥٩. المسائل التي خالف فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الجاهلية،

محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي، (ت١٢٣٣هـ)، ومعه فصل الخطاب في شرح مسائل الجاهلية لأبي المعالي محمود شكري بن عبد الله بن محمد بن أبي الثناء الألوسي، (ت١٣٤٢هـ) تحقيق يوسف محمد السعيد، دار المجد للنشر والتوزيع، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

٦٠. مسند أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، (ت٢٤١هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرين، إشراف د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠١م.

٦١. معالم التنزيل، لمحيي السنة أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي، (ت٥١٦هـ)، تحقيق عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٠هـ.

٦٢. معاني القرآن الكريم، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي النحاس، (ت٣٣٨هـ)، تحقيق محمد علي الصابوني، منشورات جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م.

٦٣. معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء، (ت٢٠٧هـ)، تحقيق أحمد يوسف النجاتي، ومحمد علي النجار، وعبد الفتاح إسماعيل الشلبي، الدار المصرية للتأليف والترجمة، مصر، بلا تاريخ.

٦٤. معاني القرآن وإعرابه، أبو إسحاق إبراهيم بن السري بن سهل الزجاج، (ت٣١١هـ)، تحقيق عبد الجليل عبدة شلبي، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.

٦٥. معجم ألفاظ القرآن الكريم، مجمع اللغة العربية، القاهرة، ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م.

٦٦. معجم المناهي اللفظية ومعه فوائد في الألفاظ، للدكتور بكر عبد الله أبو زيد، دار العاصمة، السعودية، ط٣، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م.

٦٧. المعجم الوسيط، قام بإخراجه إبراهيم مصطفى، وأحمد حسن الزيات، وحامد

عبد القادر، ومحمد علي النجار، دار الدعوة، تركيا، ط٣، ١٩٨٩م.

٦٨. مفاتيح الغيب المعروف بـ(التفسير الكبير)، وبـ(تفسير الرازي)، أبو عبد الله فخر الدين محمد بن عمر بن حسين القرشي الطبرستاني الأصل الشافعي المذهب الرازي، (ت٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، مصر، ط٣، ١٤٢٠هـ.

٦٩. المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، (ت٥٠٢هـ)، تحقيق صفوان عدنان الداودي، دار القلم بدمشق، والدار الشامية ببيروت، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

٧٠. مقاييس اللغة، أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا، (ت٣٩٥هـ)، تحقيق عبد السلام هارون، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.

٧١. نفائس الأصول في شرح المحصول، لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس المالكي المشهور بالقرافي، (ت٦٨٤هـ)، تحقيق عادل أحمد. ومحمد عوض، مكتبة نزار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م.

٧٢. النكت والعيون، أبو الحسن علي بن حبيب البصري، (ت٤٥٠هـ)، تحقيق سيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ٢٠٠٤م.

٧٣. النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبي السعادات محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري المعروف بابن الأثير، (ت٦٠٦هـ)، تحقيق زاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.

٧٤. نواهد الأبكار وشوارد الأفكار، حاشية السيوطي على تفسير البيضاوي، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، (ت٩١١هـ)، جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٥م.

٧٥. الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من

فنون علومه، أبو محمد مكي بن أبي طالب حموش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي، (ت٤٣٧هـ)، تحقيق طلبة كلية الدراسات العليا والبحث العلمي ـ جامعة الشارقة، بإشراف أ.د الشاهد البوشيخي، الناشر مجموعة بحوث الكتاب والسنة ـ كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ـ جامعة الشارقة، ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م.

٧٦. الوسيط في تفسير القرآن المجيد، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري الشافعي، (ت٤٦٨هـ)، تحقيق وتعليق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٤م.